

# الوقائع المصرية



جريدة رسمية للحكومة المصرية

( العدد ١٠٠ ) الصادر في يوم الخميس ١٦ ذي الحجة سنة ١٣٦٦ - ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٤٧ ( السنة ١١٨ )

رسمنا بما هو آت :

فادة ١ - يؤذن الحكومة في زيادة المبلغ المأذوذ من الاحتياطي العام لمكافحة الكوليرا من ٥٠٠,٠٠٠ جنيه إلى مليون جنيه.

فادة ٢ - تلقي وزير المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منها فيما يخصه ما

صدر بقصر القبة في ٦ ذي الحجة سنة ١٣٦٦ ( ١٢٠ أكتوبر سنة ١٩٤٧ )

فاروق

بأمر حضرة شاهزاده الملك

وزير الصحة العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء  
نجيب سكدر عبد الحميد شبر محمود فهمي انقراشي

مرسوم بقانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٤٧

فرض بعض القيود للوقاية من الكوليرا

شون فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ،

لوعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩١٨ انخاص باحتياطات جديدة للوقاية من الكوليرا ،

لبناء على ما عرضه علينا وزير الصحة العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت :

فادة ١ - كثي أعلنت وزارة الصحة العمومية ظهور وباء الكوليرا في المملكة المصرية جاز لوزير الصحة العمومية بقرار منه أن يعتبرية مدينة أو جهة معينة منطقة موبوءة أو مشبوبة .

## الشخص

مرسوم بقانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٤٧  
بالإذن للحكومة بزيادة المبلغ المأذوذ من الاحتياطي العام لمكافحة الكوليرا من ٥٠٠,٠٠٠ جنيه إلى مليون جنيه .

مرسوم بقانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٤٧  
فرض بعض التبود للرقابة من الكوليرا .

مرسوم بقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٤٧  
عقوبة على مخالفة أوامر الامتناع والسكافين الصادرة في سبيل مكافحة وباء الكوليرا .

مرسوم باشارة إدارية لإذاعة الألسنكية المصرية  
مرسوم بتعديل المرسوم الصادر في ١٠ نوفمبر

سنة ١٩٤٤ باعتماد قسم الكيمياء الصناعية بكلية الهندسة بجامعة قرادة الأولى .

مرسوم خاص بتنظيم أرض افادبا سالم يندر  
وزارة التجارة والصناعة .

## الحق بهذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الضرائب - مصلحة الأموال المقررة - جوازات إدارة .  
وزارة المالية - لجنة قوية الدبرن العقارية ، جلساتها الثامنة والثلاثون ، قبل  
وتحقيق وتقيد طلبات .

ملخص لائحة النظام الأساسي لجمعيات المراكز الاجتماعية والاملاع الرعن بتوسيع :  
أم اخنان ( مديرية المنوفية ) ، المرج ( مديرية الظبيبة ) ، أقصسط ورونا القس ( مديرية  
بي سيف ) ، ديروط الشريف ( مديرية أسيوط ) ، الكلح غرب ( مديرية أسوان ) .

شوانين . هراسم . شرارات ، الخ .

مرسوم بقانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٤٧

بالإذن للحكومة بزيادة المبلغ المأذوذ من الاحتياطي العام  
لمكافحة الكوليرا من ٥٠٠,٠٠٠ جنيه إلى مليون جنيه .

شون فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ،

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،